## تفسير سورة التحريم

هى اثنتا عشرة آية . وهى مدنية . قال القرطبى : فى قول الجميع ، وتسمى سورة النبىّ[١] . وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه عن ابن عباس قال : نزلت سورة التحريم بالمدينة ، ولفظ ابن مردويه سورة المحرّم . وأخرج ابن مردويه عن ابن الزبير قال : أنزلت بالمدينة سورة النساء : ﴿ يأيها النبىّ لم تحرّم ﴾ .

### بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١) قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٢) وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ (٣) إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ (٤) عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا (٥) ﴾

قوله : ﴿ يأيها النبى لم تحرم ما أحلّ الله لك ﴾ اختلف فى سبب نزول الآية على أقوال : الأوّل : قول أكثر المفسرين. قال الواحدى : قال المفسرون : كان النبىّ ﷺ فى بيت حفصة فزارت أباها ، فلما رجعت أبصرت مارية فى بيتها مع النبىّ ﷺ ، فلم تدخل حتى خرجت مارية ثم دخلت ، فلما رأى النبى ﷺ فى وجه حفصة الغيرة والكآبة قال لها: لا تخبرى عائشة ولك علىّ أن لا أقربها أبدا ، فأخبرت حفصة عائشة وكانتا متصافيتين ، فغضبت عائشة ولم تزل بالنبىّ ﷺ حتى حلف ألا يقرب مارية ، فأنزل الله هذه السورة [٢] . قال القرطبى : أكثر المفسرين على أن الآية نزلت فى حفصة، وذكر القصة [٣] . وقيل : السبب : أنه كان ﷺ يشرب عسلا عند زينب بنت جحش فتواطأت عائشة وحفصة أن تقولا له إذا دخل عليهما: إنا نجد منك ريح مغافير [٤] . وقيل : السبب : المرأة التى وهبت نفسها للنبى ﷺ ، وسيأتى دليل هذه الأقوال آخر البحث إن شاء الله وستعرف كيفية الجمع بينهما ، وجملة : ﴿ تبتغى مرضات أزواجك ﴾ مستأنفة ، أو مفسرة لقوله : ﴿ تحرّم ﴾ أو فى محل نصب على الحال من فاعل ﴿تحرّم﴾، أى

---

(١) القرطبى ١٠ / ٦٦٥٦ .
(٢) الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٤٧ .
(٣) القرطبى ١٠ / ٦٦٥٦، ٦٦٥٧ .
(٤) المغافير : جمع مغفور هى بقلة أو صحفة متغيرة الرائحة فيها حلاوة ، أو هوصمغ له ريح كريهة منكرة .

مبتغيا به مرضاة أزواجك . و﴿مرضاة﴾ اسم مصدر، وهو الرضى ، وأصله مرضوة ، وهو مضاف إلى المفعول ، أى أن ترضى أزواجك ، أو إلى الفاعل ، أى أن يرضين هنّ ﴿ **والله غفور رحيم** ﴾ أى بليغ المغفرة والرحمة لما فرط منك من تحريم ما أحل الله لك . وقيل : وكان لك ذنبا من الصغائر ، فلذا عاتبه الله عليه ، وقيل : إنها معاتبة على ترك الأولى .

﴿ **قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم** ﴾ أى شرع لكم تحليل أيمانكم وبين لكم ذلك ، وتحلة أصلها : تحللة ، فأدغمت ، وهى من مصادر التفعيل كالتوصية والتسمية ، فكأن اليمين عقد ، والكفارة حلّ ؛ لأنها تحلّ للحالف ما حرّمه على نفسه ، قال مقاتل : المعنى : قد بين الله كفارة أيمانكم فى سورة المائدة . أمر الله نبيه ﷺ أن يكفر يمينه ويراجع وليدته فأعتق رقبة. قال الزجاج : وليس لأحد أن يحرم ما أحلّ الله .

قلت : وهذا هو الحق أن تحريم ما أحلّ الله لا ينعقد ولا يلزم صاحبه ، فالتحليل والتحريم هو إلى الله سبحانه لا إلى غيره ، ومعاتبته لنبيه ﷺ فى هذه السورة أبلغ دليل على ذلك ، والبحث طويل والمذاهب فيه كثيرة والمقالات فيه طويلة ، وقد حققناه فى مؤلفاتنا بما يشفى .

واختلف العلماء هل مجرّد التحريم يمين يوجب الكفارة أم لا ؟ وفى ذلك خلاف ، وليس فى الآية ما يدل على أنه يمين، لأن الله سبحانه عاتبه على تحريم ما أحله له ، ثم قال : ﴿ **قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم** ﴾ وقد ورد فى القصة التى ذهب أكثر المفسرين إلى أنها هى سبب نزول الآية أنه حرّم أوّلا ثم حلف ثانيا كما قدّمنا ﴿**والله مولاكم** ﴾ أى وليكم وناصركم والمتولى لأموركم ﴿ **وهو العليم** ﴾ بما فيه صلاحكم وفلاحكم ﴿**الحكيم**﴾ فى أفعاله وأقواله . ﴿**وإذ أسرّ النبىّ إلى بعض أزواجه حديثا** ﴾ قال أكثر المفسرين : هى حفصة كما سبق ، والحديث: هو تحريم مارية ، أو العسل ، أو تحريم التى وهبت نفسها له ، والعامل فى الظرف فعل مقدّر ، أى واذكر إذ أسرّ . وقال الكلبى : أسرّ إليها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتى على أمتى من بعدى ﴿ **فلما نبأت به** ﴾ أى أخبرت به غيرها ﴿ **وأظهره الله عليه** ﴾ أى أطلع الله نبيه على ذلك الواقع منها من الإخبار لغيرها ﴿**عرّف بعضه** ﴾ أى عرّف حفصة بعض ما أخبرت به . قرأ الجمهور : ﴿ **عرّف** ﴾ مشدّدا من التعريف . وقرأ علىّ وطلحة بن مصرف وأبو عبد الرحمن السلمى والحسن وقتادة والكسائى بالتخفيف ، واختار أبو عبيد وأبو حاتم القراءة الأولى لقوله : ﴿ **وأعرض عن بعض** ﴾ أى لم يعرّفها إياه ، ولو كان مخففا لقال فى ضدّه : وأنكر بعضا ﴿ **وأعرض عن بعض** ﴾ أى وأعرض عن تعريف بعض ذلك كراهة أن ينتشر فى الناس ، وقيل : الذى أعرض عنه هو حديث مارية ، وللمفسرين ها هنا خبط وخلط ، وكل جماعة منهم ذهبوا إلى تفسير التعريف والإعراض بما يطابق بعض ما ورد فى سبب النزول ، وسنوضح لك ذلك إن شاء الله ﴿ **فلما نبأها به** ﴾ أى أخبرها بما أفشت من الحديث ﴿**قالت من أنبأك هذا** ﴾ أى من أخبرك به ﴿ **قال نبأنى العليم الخبير** ﴾ أى أخبرنى الذى لا تخفى عليه خافية.

﴿ **إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما** ﴾ الخطاب لعائشة وحفصة ، أى إن تتوبا إلى الله فقد وجب منكما ما يوجب التوبة ، ومعنى ﴿ **صغت** ﴾ : عدلت ومالت عن الحقّ ، وهو أنهما أحبتا ما كره رسول الله ﷺ ، وهو إفشاء الحديث . وقيل : المعنى : إن تتوبا إلى الله فقد مالت قلوبكما إلى التوبة ، وقال : ﴿ **قلوبكما** ﴾ ولم يقل : « قلباكما » لأن العرب تستكره الجمع بين تثنيتين فى لفظ واحد ﴿ **وإن تظاهرا عليه** ﴾ أى تتظاهرا . قرأ الجمهور : ﴿**تظاهرا**﴾ بحذف إحدى التاءين تخفيفا ، وقرأ عكرمة : « تتظاهرا » على الأصل . وقرأ الحسن وأبو رجاء ونافع وعاصم فى رواية عنهما : «تظهر » بتشديد الظاء والهاء بدون ألف ، والمراد بالتظاهر: التعاضد والتعاون ، والمعنى : وإن تعاضدا وتعاونا فى الغيرة عليه منكما وإفشاء سرّه ﴿ **فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين** ﴾ أى فإن الله يتولى نصره وكذلك جبريل ومن صلح من عباده المؤمنين فلن يعدم ناصرا ينصره ﴿**والملائكة بعد ذلك** ﴾ أى بعد نصر الله له ونصر جبريل وصالح المؤمنين ﴿**ظهير**﴾ أى أعوان يظاهرونه ، والملائكة مبتدأ وخبره ظهير ، قال أبو علىّ الفارسى : قد جاء فعيل للكثرة، كقوله : ﴿ ولا يسأل حميم حميما ﴾[المعارج : ١٠] قال الواحدى : وهذا من الواحد الذى يؤدّى عن الجمع ،كقوله : ﴿ وحسن أولئك رفيقا ﴾[ النساء : ٦٩ ] وقد تقرّر فى علم النحو أن مثل جريح وصبور وظهير يوصف به الواحد والمثنى والجمع ، وقيل: كان التظاهر بين عائشة وحفصة فى التحكم على النبىّ ﷺ فى النفقة.

﴿ **عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن** ﴾ أى يعطيه بدلكنّ أزواجا أفضل منكنّ، وقد علم الله سبحانه أنه لا يطلقهنّ ، ولكن أخبر عن قدرته على أنه إن وقع منه الطلاق أبدله خيرا منهن تخويفا لهنّ ، وهو كقوله : ﴿وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ﴾[ محمد : ٣٨] فإنه إخبار عن القدرة وتخويف لهم . ثم نعت سبحانه الأزواج بقوله: ﴿ **مسلمات مؤمنات** ﴾ أى قائمات بفرائض الإسلام مصدّقات بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشرّه . وقال سعيد بن جبير : مسلمات ، أى مخلصات . وقيل : معناه : مسلمات لأمر الله ورسوله ﴿**قانتات** ﴾ مطيعات لله . والقنوت : الطاعة . وقيل : مصليات ﴿ **تائبات** ﴾ يعنى : من الذنوب ﴿ **عابدات** ﴾ لله متذللات له ، قال الحسن وسعيد بن جبير : كثيرات العبادة ﴿**سائحات**﴾ أى صائمات . وقال زيد بن أسلم : مهاجرات ، وليس فى أمة محمد ﷺ سياحة إلا الهجرة ، قال ابن قتيبة والفراء وغيرهما : وسمى الصيام سياحة ؛ لأن السائح لا زاد معه . وقيل : المعنى : ذاهبات فى طاعة الله ، من ساح الماء : إذا ذهب ، وأصل السياحة : الجولان فى الأرض ، وقد مضى الكلام على السياحة فى سورة براءة ﴿ **ثيبات وأبكارا** ﴾ وسط بينهما العاطف لتنافيهما ، والثيبات : جمع ثيب ، وهى المرأة التى تزوجّت ثم ثابت عن زوجها فعادت كما كانت غير ذات زوج ، والأبكار : جمع بكر ، وهى العذراء ، سميت بذلك ؛ لأنها على أوّل حالها التى خلقت عليه .

وقد أخرج البخارى وغيره عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها لبنا أو عسلا ، فتواصيت أنا وحفصة إن أيتنا دخل عليها النبىّ ﷺ فلتقل إنى أجد منك ريح مغافير ، فدخل على إحداهما فقالت ذلك له ، فقال :« لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود » فنزلت : ﴿**يأيها النبى لم تحرّم ما أحلّ الله لك**﴾ إلى قوله : ﴿ **إن تتوبا إلى الله** ﴾ لعائشة وحفصة ﴿ **وإذ أسرّ النبىّ إلى بعض أزواجه حديثا** ﴾ لقوله : بل شربت عسلا[1] . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه ، قال السيوطى : بسند صحيح ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ شرب من شراب عند سودة من العسل ، فدخل على عائشة فقالت : إنى أجد منك ريحا ، فدخل على حفصة فقالت : إنى أجد منك ريحا ، فقال : « أراه من شراب شربته عند سودة ، والله لا أشربه أبدا » ، فأنزل الله : ﴿**يأيها النبىّ لم تحرمّ** ﴾ الآية [2]. وأخرج ابن سعد عن عبد الله بن رافع قال : سألت أم سلمة عن هذه الآية : ﴿ **يأيها النبىّ لم تحرّم** ﴾ قالت : كانت عندى عكة من عسل أبيض ، فكان النبىّ ﷺ يلعق منها وكان يحبه ، فقالت له عائشة : نحلها تجرس عرفطا فحرمها ، فنزلت الآية .

وأخرج النسائى ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن أنس ، أن رسول الله ﷺ كانت له أمة يطؤها ، فلم تزل عائشة وحفصة حتى جعلها على نفسه حراما ، فأنزل الله هذه الآية: ﴿ **يأيها النبىّ لم تحرّم** ﴾ [3] . وأخرج البزار والطبرانى ، قال السيوطى : بسند صحيح ، عن ابن عباس قال : قلت لعمر بن الخطاب : من المرأتان اللتان تظاهرتا ؟ قال : عائشة وحفصة، وكان بدّو الحديث فى شأن مارية القبطية أم إبراهيم أصابها النبىّ ﷺ فى بيت حفصة فى يومها ، فوجدت حفصة فقالت : يارسول الله ، لقد جئت إلىّ بشىء ما جئته إلى أحد من أزواجك فى يومى وفى دورى على فراشى ، قال : « ألا ترضين أن أحرمها فلا أقربها أبدا ؟ » قالت : بلى ، فحرّمها وقال :« لا تذكرى ذلك لأحد» ، فذكرته لعائشة فأظهره الله عليه ، فأنزل الله : ﴿ **يأيها النبىّ لم تحرّم** ﴾ الآيات كلها ، فبلغنا أن رسول الله ﷺ كفر عن يمينه وأصاب مارية . وأخرجه ابن سعد وابن مردويه عنه بأطول من هذا . وأخرجه ابن مردويه أيضا من وجه آخر عنه بأخصر منه. وأخرجه ابن المنذر والطبرانى وابن مردويه عنه مختصرا بلفظ قال: حرّم سريته وجعل ذلك سبب النزول فى جميع ما روى عنه من هذه الطرق[4]. وأخرج الهيثم بن كليب فى مسنده ، والضياء المقدسى فى المختارة ، من طريق نافع

(١) البخارى فى التفسير ( ٤٩١٢ ) وفى الطلاق ( ٥٢٦٧ ) وفى الأيمان والنذور ( ٦٦٩١ ) ومسلم فى الطلاق ( ١٤٧٤ / ٢٠ ) وأبو داود فى الأشربة ( ٣٧١٤ ) والنسائى فى التفسير ( ٦٢٨ ) .

(٢) الطبرانى ( ١١٢٢٦ ) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ١٣٠ : « ورجاله رجال الصحيح » والسيوطى فى الدر المنثور ٦ / ٢٣٩ .

(٣) النسائى فى التفسير ( ٦٢٧ ) وإسناده صحيح ورجاله ثقات ، وصححه الحاكم ٢ / ٤٩٣ على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

(٤) الطبرانى ( ١١١٣٠ ) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ١٢٩ : « رواه البزار بإسنادين والطبرانى ورجال البزار ورجال الطبرانى رجال الصحيح غير بشر بن آدم الأصغر وهو ثقة » .

عن ابن عمر قال : قال النبى ﷺ لحفصة : « لا تحدثى أحدا ، وأن أمّ إبراهيم علىّ حرام » ، فقالت : أتحرم ما أحلّ الله لك ؟ قال : «فو الله لا أقربها»، فلم يقربها حتى أخبرت عائشة ، فأنزل الله : ﴿ **قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم** ﴾ (١) . وأخرج الطبرانى فى الأوسط ، وابن مردويه عن أبى هريرة ؛ أن سبب نزول الآية تحريم مارية كما سلف . وسنده ضعيف (٢) .

فهذان سببان صحيحان لنزول الآية ، والجمع ممكن بوقوع القصتين : قصة العسل ، وقصة مارية ، وأن القرآن نزل فيهما جميعا . وفى كل واحد منهما أنه أسرّ الحديث إلى بعض أزواجه ، وأما ما قيل من أن السبب هو: تحريم المرأة التى وهبت نفسها ، فليس فى ذلك إلا ما روى ابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية : ﴿ **يأيها النبى لم تحرّم ما أحلّ الله لك** ﴾ فى المرأة التى وهبت نفسها للنبىّ ﷺ . قال السيوطى : وسنده ضعيف (٣) ، ويردّ هذا أيضا أن النبىّ ﷺ لم يقبل تلك الواهبة لنفسها ، فكيف يصحّ أن يقال : إنه نزل فى شأنها : ﴿ **يأيها النبىّ لم تحرّم ما أحل الله لك** ﴾ ؟فإن معه ردّ ما وهب له لم يصحّ أن يقال : إنه حرّمه على نفسه . وأيضا لا ينطبق على هذا بسبب قوله : ﴿ **وإذ أسرّ النبىّ إلى بعض أزواجه حديثا**﴾ إلى آخر ما حكاه الله ، وأما ما ثبت فى الصحيحين وغيرهما أن ابن عباس سأل عمر بن الخطاب عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ ، فأخبره أنهما عائشة وحفصة ، ثم ذكر قصة الإيلاء كما فى الحديث الطويل ، فليس فى هذا نفى لكون السبب هو ما قدّمنا من قصة العسل وقصة السرية ؛ لأنه إنما أخبره بالمتظاهرتين، وذكر فيه أن أزواج النبىّ ﷺ يراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل ، وأن ذلك سبب الاعتزال لا سبب نزول: ﴿**يأيها النبىّ لم تحرّم ما أحلّ الله لك** ﴾ ويؤيد هذا ما قدمناه عن ابن عباس أنه قال لعمر: من المرأتان اللتان تظاهرتا ؟ فأخبره بأنهما حفصة وعائشة، وبين له أن السبب قصة مارية، هذا ما تيسر من تلخيص سبب نزول الآية ودفع الاختلاف فى شأنه فاشدد عليه يديك لتنجو به من الخبط والخلط الذى وقع للمفسرين.

وأخرج عبد الرزاق والبخارى وابن مردويه عن ابن عباس قال : فى الحرام يكفر ، وقال : ﴿ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة ﴾(٤) [ الأحزاب : ٢١ ] . وأخرج ابن المنذر والطبرانى والحاكم وابن مردويه عنه أنه جاءه رجل فقال : إنى جعلت امرأتى علىّ حراما . فقال: كذبت ليست عليك بحرام ، ثم تلا : ﴿ **لم تحرّم ما أحل الله لك** ﴾ قال : عليك أغلظ

(١) قال ابن كثير ٧ / ٥١ : « وهذا إسناد صحيح ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، وقد اختاره الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه المستخرج » .

(٢) قال الهيثمى فى المجمع ٧ / ١٢٩ ، ١٣٠ : « رواه الطبرانى فى الأوسط من طريق موسى بن جعفر بن أبى كثير عن عمه قال الذهبى : مجهول وخبره ساقط » .

(٣) الدر المنثور ٦ / ٢٤١ وقال ابن كثير ٧ / ٥١ : « هذا قول غريب ، والصحيح أنها نزلت فى تحريمه العسل كما هو فى البخارى » .

(٤) البخارى فى التفسير ( ٤٩١١ ) وفى الطلاق ( ٥٢٦٦ ) ومسلم فى الطلاق ( ١٤٧٣ / ١٨ ، ١٩ ) وابن ماجة فى الطلاق ( ٢٠٧٢ ، ٢٠٧٣ ) .

الكفارات عتق رقبة [١] . وأخرج الحارث بن أبى أسامة عن عائشة قالت : لما حلف أبو بكر ألا ينفق على مسطح فأنزل الله : ﴿ **قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم** ﴾ فأحلّ يمينه وأنفق عليه . وأخرج ابن عدىّ وابن عساكر عن عائشة فى قوله : ﴿ **وإذ أسر النبىّ إلى بعض أزواجه حديثا** ﴾ قالت : أسرّ إليها أن أبا بكر خليفتى من بعدى . وأخرج ابن عدّى ، وأبو نعيم فى الصحابة ، والعشارى فى فضائل الصدّيق ، وابن مردويه وابن عساكر من طرق عن علىّ وابن عباس قال : والله إن إمارة أبى بكر وعمر لفى الكتاب : ﴿ **وإذ أسّر النبىّ إلى بعض أزواجه حديثا** ﴾ قال لحفصة : أبوك وأبو عائشة واليا الناس بعدى ، فإياك أن تخبرى أحدا بهذا . قلت : وهذا ليس فيه أنه سبب نزول قوله : ﴿ **يأيها النبىّ لم تحرّم ما أحل الله لك** ﴾ بل فيه أن الحديث الذى أسرّه ﷺ هو هذا، فعلى فرض أن له إسنادا يصلح للاعتبار هو معارض بما سبق من تلك الروايات الصحيحة وهى مقدّمة عليه ومرجحة بالنسبة إليه .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فقد صغت قلوبكما** ﴾ قال : زاغت وأثمت . وأخرج ابن المنذر عنه قال : مالت . وأخرج ابن عساكر من طريق عبد الله بن بريدة عن أبيه فى قوله : ﴿ **وصالح المؤمنين** ﴾ قال : أبو بكر وعمر . وأخرج ابن عساكر عن ابن مسعود مثله . وأخرج الطبرانى وابن مردويه ، وأبو نعيم فى فضائل الصحابة من وجه آخر عنه مثله . وأخرج لابن مردويه عن ابن عمر وابن عباس مثله . وأخرج الحاكم عن أبى أمامة مرفوعا مثله [٢] . وأخرج ابن أبى حاتم ، قال السيوطى : بسند ضعيف [٣] ، عن علىّ مرفوعا قال : هو علىّ بن أبى طالب . وأخرج ابن مردويه عن أسماء بنت عميس سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ﴿**وصالح المؤمنين**﴾ : علىّ بن أبى طالب » . وأخرج ابن مردويه وابن عساكر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وصالح المؤمنين** ﴾ قال : هو علىّ بن أبى طالب . وأخرج الطبرانى وابن مردويه عن بريدة فى قوله : ﴿ **ثيبات وأبكارا**﴾ قال :وعد الله نبيه ﷺ فى هذه أن يزوّجه بالثيب آسية امرأة فرعون، وبالبكر مريم بنت عمران .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾** ﴾

(١) صححه الحاكم ٢ / ٥٩٣ ، ٥٩٤ على شرط البخارى ووافقه الذهبى .
(٢) صححه الحاكم ٣ / ٦٩ وقال الذهبى : « قلت : موسى واه » .
(٣) السيوطى فى الدر المنثور ٦ / ٢٤٤ وقال ابن كثير ٧ / ٥٦ : « إسناده ضعيف وهو منكر جدا » .

قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم** ﴾ بفعل ما أمركم به وترك ما نهاكم عنه ﴿**وأهليكم**﴾ بأمرهم بطاعة الله ونهيهم عن معاصيه ﴿ **نارًا وقودها الناس والحجارة** ﴾ أى نارًا عظيمة تتوقد بالناس وبالحجارة كما يتوقد غيرها بالحطب، وقد تقدّم بيان هذا فى سورة البقرة . قال مقاتل بن سليمان : المعنى : قوا أنفسكم وأهليكم بالأدب الصالح فى الآخرة، وقال قتادة ومجاهد : قوا أنفسكم بأفعالكم ، وقوا أهليكم بوصيتكم . قال ابن جرير : فعلينا أن نعلم أولادنا الدين والخير وما لا يستغنى عنه من الأدب ، ومن هذا قوله : ﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها ﴾[ طه : ١٣٢ ] ، وقوله : ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾[ الشعراء : ٢٢٤ ] ﴿**عليها ملائكة غلاظ شداد** ﴾ أى على النار خزنة من الملائكة يلون أمرها وتعذيب أهلها غلاظ على أهل النار شداد عليهم لا يرحمونهم إذا استرحموهم ؛ لأن الله سبحانه خلقهم من غضبه وحبب إليهم تعذيب خلقه . وقيل : المراد : غلاظ القلوب شداد الأبدان . وقيل : غلاظ الأقوال شداد الأفعال . وقيل : الغلاظ : ضخام الأجسام ، والشداد : الأقوياء ﴿ **لا يعصون الله ما أمرهم** ﴾ أى لا يخالفونه فى أمره ، و « ما » فى : ﴿ **ما أمرهم** ﴾ يجوز أن تكون موصولة والعائد محذوف ، أى لا يعصون الله الذى أمرهم به ، ويجوز أن تكون مصدرية ، أى لا يعصون الله أمره على أن يكون ما أمرهم بدل اشتمال من الاسم الشريف ، أو على تقدير نزع الخافض ، أى لا يعصون الله فى أمره ﴿ **ويفعلون ما يؤمرون** ﴾ أى يؤدّونه فى وقته من غير تراخ لا يؤخرونه عنه ولا يقدّمونه . ﴿ **يأيها الذين كفروا لا تعتذروا اليوم** ﴾ أى يقال لهم هذا القول عند إدخالهم النار تأييسًا لهم وقطعا لأطماعهم ﴿ **إنما تجزون ما كنتم تعملون** ﴾ من الأعمال فى الدنيا ، ومثل هذا قوله : ﴿ فيومئذ [1] لا ينفع الذين ظلموا معذرتهم ولا هم يستعتبون ﴾[ الروم : ٥٧ ] .

﴿ **يأيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا** ﴾ أى تنصح صاحبها بترك العود إلى ما تاب عنه ، وصفت بذلك على الإسناد المجازى ، وهو فى الأصل وصف للتائبين أن ينصحوا بالتوبة أنفسهم بالعزم على الترك للذنب وترك المعاودة له . والتوبة فرض على الأعيان . قال قتادة : التوبة النصوح: الصادقة . وقيل : الخالصة . وقال الحسن : التوبة النصوح : أن يبغض الذنب الذى أحبه ويستغفر منه إذا ذكره ، وقال الكلبى : التوبة النصوح: الندم بالقلب ، والاستغفار باللسان ، والإقلاع بالبدن ، والاطمئنان على أن لا يعود ، وقال سعيد بن جبير : هى التوبة المقبولة . قرأ الجمهور : ﴿ **نصوحا** ﴾ بفتح النون على الوصف للتوبة ، أى توبة بالغة فى النصح. وقرأ الحسن وخارجة وأبو بكر عن عاصم بضمها ، أى توبة نصح لأنفسكم ، ويجوز أن يكون جمع ناصح ، وأن يكون مصدرا . يقال: نصح نصاحة ونصوحا . قال المبّرد : أراد توبة ذات نصح . ﴿ **عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الأنهار** ﴾ بسبب تلك التوبة ، وعسى وإن كان أصلها للإطماع فهى من الله واجبة ، لأن التائب

(١) فى المطبوعة : « فاليوم » والصحيح ما أثبتناه .

من الذنب كمن لا ذنب له ، ﴿ويدخلكم﴾ معطوف على ﴿يكفر﴾ منصوب بناصبه وبالنصب قرأ الجمهور. وقرئ بالجزم عطفا على محل عسى ،كأنه قال : توبوا يوجب تكفير سيئاتكم ويدخلكم ﴿ يوم لا يخزى الله النبى ﴾ الظرف متعلق بـ﴿يدخلكم﴾، أى يدخلكم يوم لا يخزى الله النبى ﴿والذين آمنوا معه ﴾ والموصول معطوف على النبى . وقيل : الموصول مبتدأ ، وخبره : ﴿ نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم ﴾ والأوّل أولى ، وتكون جملة : ﴿نورهم يسعى ﴾ فى محل نصب على الحال أو مستأنفة لبيان حالهم ، وقد تقدّم فى سورة الحديد أن النور يكون معهم حال مشيهم على الصراط ، وجملة : ﴿ يقولون ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا إنك على كل شىء قدير ﴾ فى محل نصب على الحال أيضا ، وعلى الوجه الآخر تكون خبرا آخر ، وهذا دعاء المؤمنين حين أطفأ الله نور المنافقين كما تقدم بيانه وتفصيله .

وقد أخرج عبد الرزاق والفريابى وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه عن علىّ بن أبى طالب فى قوله : ﴿ قوا أنفسكم وأهليكم نارا ﴾ قال : علموا أنفسكم وأهليكم الخير وأدبوهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى الآية قال : اعملوا بطاعة الله ، واتقوا معاصى الله ، وأمروا أهلكم بالذكر ينجكم الله من النار . وأخرج عبد بن حميد عنه فى الآية قال :أدبوا أهليكم وأخرج عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد ، عن أبى عمران الجونى قال : بلغنا أن خزنة النار تسعة عشر ما بين منكب أحدهم مسيرة مائة خريف ليس فى قلوبهم رحمة وإنما خلقوا للعذاب ، يضرب الملك منهم الرجل من أهل النار الضربة فيتركه طحنا من لدن قرنه إلى قدمه .

وأخرج عبد الرزاق والفريابى وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وهناد وابن منيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى الشعب عن النعمان بن بشير ؛ أن عمر بن الخطاب سئل عن التوبة النصوح ، قال : أن يتوب الرجل من العمل السيئ ثم لا يعود إليه أبدا [١] . وأخرج أحمد وابن مردويه والبيهقى عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « التوبة من الذنب أن يتوب منه ثم لا يعود إليه أبدا » [٢] وفى إسناده إبراهيم بن مسلم الهجرى ، وهو ضعيف ، والصحيح الموقوف ، كما أخرجه موقوفا عنه ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى . وأخرج الحاكم وصححه عن ابن مسعود قال : التوبة النصوح تكفر كلّ سيئة ، وهو فى القرآن ، ثم قرأ هذه الآية [٣] . وأخرج الحاكم ، والبيهقى فى البعث عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يوم لا يخزى الله

---

(١) ابن جرير ٢٨ / ١٠٧ وصححه الحاكم ٢ / ٤٩٥ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب ( ٧٠٣٤ ) ط. الكتب العلمية ، وأورده ابن حجر فى المطالب العالية ( ٣٧٨٥ ) .

(٢) أحمد ١ / ٤٤٦ والبيهقى فى الشعب ( ٧٠٣٦ ) ط. الكتب العلمية ، وقال الهيثمى فى المجمع ١٠ / ٢٠٢، ٢٠٣ : « رواه أحمد وإسناده ضعيف » .

(٣) صححه الحاكم ٢ / ٤٩٥ على شرط الشيخين ، وقال الذهبى : «عباية لا ذكر له فى الكتب الستة » .

النبى والذين آمنوا معه نورهم يسعى ﴾ الآية، قال : ليس أحد من الموحدين إلا يعطى نورا يوم القيامة ، فأما المنافق فيطفأ نوره ، والمؤمن مشفق مما رأى من إطفاء نور المنافق ، فهو يقول : ﴿ ربنا أتمم لنا نورنا ﴾ (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (٩) ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ (١٠) وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (١١) وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ (١٢) ﴾

قوله : ﴿ يأيها النبى جاهد الكفار والمنافقين ﴾ أى بالسيف والحجة ، وقد تقدّم الكلام على هذه الآية فى سورة براءة ﴿ واغلظ عليهم ﴾ أى شدد عليهم فى الدعوة واستعمل الخشونة فى أمرهم بالشرائع . قال الحسن : أى جاهدهم بإقامة الحدود عليهم ، فإنهم كانوا يرتكبون موجبات الحدود ﴿ ومأواهم جهنم ﴾ أى مصيرهم إليها ، يعنى : الكفار والمنافقين ﴿ وبئس المصير ﴾ أى المرجع الذى يرجعون إليه . ﴿ ضرب الله مثلا للذين كفروا ﴾ قد تقدّم غير مرّة أن المثل قد يراد به إيراد حالة غريبة يعرف بها حالة أخرى مماثلة لها فى الغرابة ، أى جعل الله مثلا لحال هؤلاء الكفرة ، وأنه لا يغنى أحد عن أحد ﴿ امرأت نوح وامرأت لوط ﴾ هذا هو المفعول الأول ، و﴿ مثلا ﴾ المفعول الثانى حسبما قدّمنا تحقيقه ، وإنما أخر ليتصل به ما هو تفسير له وإيضاح لمعناه ﴿ كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين ﴾ وهما نوح ولوط ، أى كانتا فى عصمة نكاحهما ﴿ فخانتاهما ﴾ أى فوقعت منهما الخيانة لهما . قال عكرمة والضحاك : بالكفر . وقيل: كانت امرأة نوح تقول للناس : إنه مجنون ، وكانت امرأة لوط تخبر قومه بأضيافه ، وقد وقع الإجماع على أنه ما زنت امرأة نبى قطّ . وقيل : كانت خيانتهما النفاق. وقيل : خانتاهما بالنميمة ﴿ فلم يغنيا عنهما من الله شيئا ﴾ أى فلم ينفعهما نوح ولوط بسبب كونهما زوجتين لهما شيئا من النفع ولا دفعا عنهما من عذاب الله مع كرامتهما على الله شيئا من الدفع ﴿ وقيل ادخلا النار مع الداخلين ﴾ أى وقيل لهما فى الآخرة ، أو عند موتهما : ادخلا النار مع الداخلين لها من أهل الكفر والمعاصى . وقال يحيى بن سلام : ضرب الله مثلا للذين كفروا يحذر به عائشة وحفصة من المخالفة لرسول الله ﷺ حين تظاهرتا عليه ، وما أحسن من قال : فإن ذكر امرأتى النبيين بعد ذكر قصتهما ومظاهرتهما على رسول ﷺ يرشد

(١) صححه الحاكم ٢ / ٤٩٨ ، ٤٩٩ وقال الذهبى : « عتبة بن يقظان واه » .

أتمّ إرشاد ويلوحّ أبلغ تلويح إلى أن المراد : تخويفهما مع سائر أمهات المؤمنين ، وبيان أنهما وإن كانتا تحت عصمته خير خلق الله وخاتم رسله ، فإن ذلك لا يغنى عنهما من الله شيئا ، وقد عصمهما الله عن ذنب تلك المظاهرة بما وقع منهما من التوبة الصحيحة الخالصة .

﴿ **وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون** ﴾ الكلام فى هذا كالكلام فى المثل الذى قبله ، أى جعل الله حال امرأة فرعون مثلا لحال المؤمنين ترغيبا لهم فى الثبات على الطاعة والتمسك بالدين والصبر فى الشدة ، وأن صولة الكفر لا تضرّهم كما لم تضر امرأة فرعون ، وقد كانت تحت أكفر الكافرين وصارت بإيمانها بالله فى جنات النعيم ﴿ **إذ قالت ربّ ابن لى عندك بيتا فى الجنة** ﴾ الظرف متعلق بضرب أو بمثلا ، أى ابن لى بيتا قريبا من رحمتك ، أو فى أعلى درجات المقربين منك ، أو فى مكان لا يتصرّف فيه إلا بإذنك وهو الجنة ﴿ **ونجنى من فرعون وعمله** ﴾ أى من ذاته وما يصدر عنه من أعمال الشرّ ﴿ **ونجنى من القوم الظالمين** ﴾ قال الكلبى : هم أهل مصر ، وقال مقاتل : هم القبط . قال الحسن وابن كيسان : نجاها الله أكرم نجاة ورفعها إلى الجنة فهى تأكل وتشرب .

﴿ **ومريم ابنت عمران التى أحصنت فرجها** ﴾ معطوف على امرأة فرعون ، أى وضرب الله مثلا للذين آمنوا مريم ابنة عمران ، أى حالها وصفتها . وقيل : إن الناصب لمريم فعل مقدّر ، أى واذكر مريم ، والمقصود من ذكرها: أن الله سبحانه جمع لها بين كرامة الدنيا والآخرة ، واصطفاها على نساء العالمين مع كونها بين قوم كافرين ﴿ **التى أحصنت فرجها** ﴾ أى عن الفواحش ، وقد تقدّم تفسير هذا فى سورة النساء . قال المفسرون : المراد بالفرج هنا : الجيب لقوله : ﴿**فنفخنا فيه من روحنا** ﴾ وذلك أن جبريل نفخ فى جيب درعها فحبلت بعيسى ﴿**وصدّقت بكلمات ربها** ﴾ يعنى : شرائعه التى شرعها لعباده ، وقيل : المراد بالكلمات هنا : هو قول جبريل لها : ﴿ إنما أنا رسول ربك ﴾ الآية[مريم : ١٩ ] وقال مقاتل : يعنى بالكلمات: عيسى . قرأ الجمهور : ﴿ **وصدّقت** ﴾ بالتشديد . وقرأ حمزة الأعمى ويعقوب وقتادة وأبو مجلز وعاصم فى رواية عنه بالتخفيف . وقرأ الجمهور: ﴿ **بكلمات** ﴾ بالجمع . وقرأ الحسن ومجاهد والجحدرى : «بكلمة» بالإفراد . وقرأ الجمهور: « وكتابه » بالإفراد . وقرأ أهل البصرة وحفص : ﴿ **كتبه** ﴾ بالجمع ، والمراد على قراءة الجمهور: الجنس فيكون فى معنى الجمع، وهى الكتب المنزلة على الأنبياء ﴿ **وكانت من القانتين** ﴾ قال قتادة : من القوم المطيعين لربهم . وقال عطاء : من المصلين ، كانت تصلى بين المغرب والعشاء ، ويجوز أن يراد بالقانتين: رهطها وعشيرتها الذين كانت منهم ، وكانوا مطيعين أهل بيت صلاح وطاعة ، وقال : ﴿ **من القانتين** ﴾ ولم يقل : « من القانتات » ؛ لتغليب الذكور على الإناث .

وقد أخرج عبد الرزاق والفريابى وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبى الدنيا وابن

جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه من طرق عن ابن عباس فى قوله : ﴿فخانتاهما﴾ قال : ما زنتا : أما خيانة امرأة نوح فكانت تقول للناس : إنه مجنون ، وأما خيانة امرأة لوط : فكانت تدل على الضيف فتلك خيانتهما [١] . وأخرج ابن المنذر عنه : قال : ما بغت امرأة نبىّ قط . وقد رواه ابن عساكر مرفوعا . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن سلمان قال : كانت امرأة فرعون تعذب بالشمس ، فإذا انصرفوا عنها أظلتها الملائكة بأجنحتها ، وكانت ترى بيتها فى الجنة [٢] . وأخرج عبد بن حميد عن أبى هريرة : أن فرعون وتد لامرأته أربعة أوتاد وأضجعها على ظهرها [٣] وجعل على صدرها رحى واستقبل بها عين الشمس ، فرفعت رأسها إلى السماء، فقالت : ﴿ رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة ﴾ إلى قوله : ﴿ من الظالمين ﴾ ففرج الله لها عن بيتها فى الجنة فرأته .

وأخرج أحمد والطبرانى ، والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، ومريم بنت عمران ، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون مع ما قص الله علينا من خبرها فى القرآن قالت : ﴿ رب ابن لى عندك بيتا ﴾ » الآية [٤] . وفى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى موسى الأشعرى عن النبى ﷺ قال : « كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ، ومريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»[٥]. وأخرج وكيع فى الغرر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ونجنى من فرعون وعمله ﴾ قال: من جماعته .

---

(١) ابن جرير ٢٨ / ١٠٩ وصححه الحاكم ٢ / ٤٩٦ ووافقه الذهبى .

(٢) ابن أبى شيبة ( ١٦٥٠٥ ) وابن جرير ٢٨ / ١١٠ وصححه الحاكم ٢ / ٤٩٦ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب ( ١٥٢٠ ) .

(٣) فى المخطوطة : « صدرها » والصحيح ما أثبتناه بدليل ما بعده .

(٤) أحمد ١ / ٣١٦ والطبرانى ( ١١٩٢٨ ) وصححه الحاكم ٢ / ٤٩٧ ووافقه الذهبى ، وقال الهيثمى فى المجمع ٩ / ٢٢٦ : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى ورجالهم رجال الصحيح » .

(٥) البخارى فى الأطعمة ( ٥٤١٨ ) ومسلم فى فضائل الصحابة ( ٢٤٣١ / ٧٠ ) والترمذى فى الأطعمة ( ١٨٣٤ ) وقال : « حسن صحيح » .